

الغدير

[354] * (الشبهة عند العلماء) * لم تكن هذه الشبهة الرازية الداحضة والتي تخفى على العرب والعلماء لكنهم عرفوها قبل الرازي وبعده، وما عرفوها إلا في مدحرة البطلان، ولذلك تراها لم تزحزحهم عن القول بمجيئ المولى بمعنى الأولى، قال التفتازاني في شرح المقاصد ص 289، والقوشجي في شرح التجريد ولفظهما واحد: إن المولى قد يراد به المعتق و الحليف والجار وابن العم والناصر والأولى بالتصرف قال ابن تيمية: ما ويكم النار هي مولاكم. أي أولى بكم ذكره أبو عبيدة وقال النبي صلى الله عليه وسلم: أيما امرأة نكحت بغير إذن مولاها. أي الأولى بها والمالك لتدبير أمرها، ومثله في الشعر كثير، وبالجملة استعمال المولى بمعنى المتولي والمالك للأمر والأولى بالتصرف شائع في كلام العرب منقول عن كثير من أئمة اللغة، والمراد أنه اسم لهذا المعنى لا أنه صفة بمنزلة الأولى ليعترض بأنه ليس من صيغة أفعال التفضيل وأنه لا يستعمل استعماله. اهـ. ذكرنا ذلك عند تقريب الاستدلال بالحديث على الإمامة ثم طفقا يردانه من شتى النواحي عدا هذه الناحية فأبقياها مقبولة عندهما، كما أن الشريف الجرجاني في شرح المقاصد حذا حذوهما في القبول، وزاد بأنه رد بذلك مناقشة القاضي عضد بأن مفعلا بمعنى أفعال لم يذكره أحد فقال: أجيب عنه بأن المولى بمعنى المتولي والمالك للأمر والأولى بالتصرف شائع في كلام العرب منقول من أئمة اللغة، قال أبو عبيدة: هي موليكم أي أولى بكم، وقال عليه السلام: أيما امرأة نكحت بغير إذن مولاها. أي الأولى بها والمالك لتدبير أمرها. اهـ. وابن حجر في الصواعق ص 24 على تصلبه في رد الاستدلال بالحديث سلم مجيئ المولى بمعنى الأولى بالشيء لكنه ناقش في متعلق الأولوية في أنه هل هي عامة الأمور؟ أو إنها الأولوية من بعض النواحي؟ واختار الأخير ونسب فهم هذا المعنى من الحديث إلى الشيخين أبي بكر وعمر في قولهما: أمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة. وحكاه عنه الشيخ عبد الحق في لمعاته، وكذا حذا حذوه الشيخ شهاب الدين أحمد بن عبد القادر الشافعي في " ذخيرة المآل " فقال: التولي: الولاية وهو الصديق والناصر أو الأولى بالاتباع والقرب